

## موافقة مجلس الوزراء على نظام التأمينات الاجتماعية الجديد وقصر تطبيقه على الملتحقين الجدد بالعمل، مع استمرار العمل بأحكام نظام التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية بالنسبة إلى المشتركين الحاليين، باستثناء الأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المأهولة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ تلك السن للفئات المشمولة وفقاً لما نص عليه القرار

المصدر: المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

تاريخ النشر: 03 يوليو 2024

أوضحت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ما تضمنه قرار مجلس الوزراء القاضي بالموافقة على نظام التأمينات الاجتماعية الجديد وقصر تطبيقه على الملتحقين الجدد بالعمل، والموافقة على استمرار العمل بأحكام نظام التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية بالنسبة إلى المشتركين الحاليين باستثناء الأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المأهولة لاستحقاق معاش التقاعد قبل بلوغ تلك السن للفئات المشمولة وفقاً لما نص عليه القرار.

وأفادت المؤسسة بأن نظام التأمينات الاجتماعية الجديد، سيطبق فقط على الملتحقين الجدد بالعمل من المدنيين في القطاعين العام والخاص، ومن ليست لديهم أي مدد اشتراك سابقة في نظام التقاعد المدني أو التأمينات الاجتماعية الحاليين. وأن العمل بأحكام نظام التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية سيستمر بالنسبة إلى المشتركين الحاليين، باستثناء الأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المأهولة لاستحقاق المعاش قبل بلوغ تلك السن: للمشتركين من لديهم مدد اشتراك أقل من (20) سنة وأعمارهم أقل من (50) سنة هجرية عند تاريخ سريان تلك التعديلات.

وبيّنت المؤسسة أن السن النظامية للتقاعد للفئات المشمولة ستكون ما بين ( 58 و65) سنة ميلادية، وذلك بزيادة تدريجية تبدأ بـ 4 أشهر على السن النظامية الحالية للتقاعد وفقاً لسن المشترك في تاريخ سريان التعديلات، كما أن مدة الاشتراك الالزمة للتقاعد المبكر ستكون ما بين 25 و30 سنة اشتراك، وذلك بزيادة تدريجية تبدأ بـ 12 شهراً على المدة الحالية الالزمة للتقاعد المبكر وفقاً لمدد الاشتراك في تاريخ سريان التعديلات، فيما يستمر تطبيق نظام التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية الحاليين دون تغيير على باقي المشتركين من أعمارهم (50) سنة هجرية فأكثر أو لديهم مدد اشتراك (20) سنة فأكثر في تاريخ سريان تلك التعديلات.

وأوضحت التأمينات الاجتماعية أيضاً أن سريان النظام الجديد والأحكام المتعلقة بالسن النظامية للتقاعد والمدة المأهولة لاستحقاق المعاش قبل بلوغ تلك السن للفئات المشمولة سيكون بتاريخ 27/12/1445هـ الموافق 03/07/2024 ولمزيد من التفاصيل يمكنكم زيارة المنصة التوعوية المخصصة لهذا الغرض من خلال الرابط

<https://awareness.gosi.gov.sa>

# الفئات المشمولة وغير المشمولة

## بنظام التأمينات الاجتماعية الجديد



### المشمولون بالنظام

المتحفظون الحدد بالعمل  
ممن ليس لديهم مم  
اشتراك في نظام  
التقاعد المدني أو  
التأمينات الاجتماعية

قبل 10/12/2018

سواء التقىوا بالعمل في  
القطاع الخاص أو في القطاع العام



يتحقق عليهم  
التأمينات الاجتماعية الجديدة

## بتعديلات نظام التقاعد المدني والتأمينات الاجتماعية الحاليين



### المشمولون بالتعديلات

المشاركون الذين تصل أعمارهم  
عن 50 سنة بمجرد  
9  
لديهم أقل من 20 سنة  
(240 شهر) اشتراك  
عن 10/12/2018

سواء كانت المدة على نظام التقاعد المدني أو  
نظام التأمينات الاجتماعية أو بمجموع المدد بهمها



يطبق عليهم التعديلات بشرط تفويض المخمور  
السن التقاعدية للنهاية ما بين (45-58) سنة  
عمرية، وعده الاشتراك الديمومة للنهاية  
الصغرى ما بين (30-35) سنة اشتراك



### غير المشمولين بالتعديلات

المشاركون ممن بلغت أعمارهم  
عن 50 سنة بمجرد  
أو  
لديهم 20 سنة (240 شهر)  
اشتراك مأكولات  
عن 10/12/2018

سواء كانت المدة على نظام التقاعد المدني أو  
نظام التأمينات الاجتماعية أو بمجموع المدد بهمها



لا يشملهم أي تعديل



للمزيد من المعلومات

[awareness.gosi.gov.sa](http://awareness.gosi.gov.sa)

